



الاتحاد الدولي للاتصالات

مكتب الاتصالات الراديوية

(فاكس مباشر رقم +41 22 730 57 85)

16 أبريل 2010

النشرة الإدارية
CACE/507

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليه
المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية
واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإجرائية

الموضوع: اجتماع لجنة الدراسات 4 (الخدمات الساتلية) لقطاع الاتصالات الراديوية،
جنيف، 16 يوليو 2010

1 مقدمة

نتشرف بالإعلان في هذه النشرة الإدارية عن عقد اجتماع لجنة الدراسات 4 التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية في الاتحاد، في 16 يوليو 2010، عقب اجتماعات فرق العمل 4A و4B و4C (انظر الرسالة المعممة [4/LCCE/101](http://www.itu.int/ITU-R/4/LCCE/101)). وسيُعقد اجتماع لجنة الدراسات في مقر الاتحاد بجنيف. وستُعقد جلسة الافتتاح الساعة 09:30.

2 برنامج الاجتماع

يرد مشروع جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات 4 في الملحق 1. وللإطلاع على المسائل المسندة إلى لجنة الدراسات 4، انظر الموقع:

<http://www.itu.int/ITU-R/go/que-rsg4/en>

1.2 اعتماد مشاريع التوصيات في اجتماع لجنة الدراسات (الفقرة 2.2.10 من القرار ITU-R 1-5)

يُقترح اعتماد مشروع مراجعة التوصية الذي أعدته فرقة العمل 4A في اجتماعها المنعقد في مارس/أبريل 2010 في اجتماع لجنة الدراسات وفقاً للفقرة 2.2.10 من القرار ITU-R 1-5.

ويقدم الملحق 2 عنوان وملخص مشروع مراجعة التوصية طبقاً للفقرة 2.2.2.10 من القرار ITU-R 1-5.

2.2 اعتماد مشاريع التوصيات في اجتماع لجنة الدراسات بالمراسلة (الفقرة 3.2.10 من القرار ITU-R 1-5)

يتعلق الإجراء الوارد في الفقرة 3.2.10 من القرار ITU-R 1-5 بمشاريع التوصيات الجديدة أو المراجعة التي لا ترد بصفة خاصة في جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات.

ووفقاً لهذا الإجراء سوف تُعرض على لجنة الدراسات مشاريع التوصيات الجديدة والمراجعة التي يتم إعدادها أثناء اجتماعات فرق العمل 4A و4B و4C التي تعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات مباشرة. وبعد النظر في تلك المشاريع يجوز للجنة الدراسات أن تقرر التماس اعتماد مشاريع التوصيات بالمراسلة. وفي هذه الحالات قد تقرر لجنة الدراسات أيضاً تطبيق إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت (PSAA) لأي من مشاريع التوصيات، وهو الإجراء المنصوص عليه في الفقرة 3.10 من القرار ITU-R 1-5 (انظر أيضاً الفقرة 3.2 أدناه).

وعملاً بأحكام الفقرة 25.2 من القرار ITU-R 1-5، يحتوي الملحق 3 بهذه النشرة على قائمة بالموضوعات التي ستتناولها اجتماعات فرق العمل التي ستعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات والتي قد تُعد لها مشاريع توصيات.

3.2 اتخاذ القرار بشأن إجراء الموافقة

تقرر لجنة الدراسات، في الاجتماع، الإجراء الذي يُتبع للحصول على الموافقة لكل مشروع توصية وفقاً للفقرة 3.4.10 من القرار ITU-R 1-5. ويمكن الحصول على الموافقة عن طريق عرض مشروع التوصية على جمعية الاتصالات الراديوية المقبلة، أو عن طريق مشاوراة الدول الأعضاء، كما قد تقرر لجنة الدراسات استخدام إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت الذي يرد وصفه في الفقرة 3.10 من القرار ITU-R 1-5.

3 المساهمات

يرجى تقديم مساهمات مناسبة لأعمال لجنة الدراسات 4. وسوف تعالج هذه المساهمات وفقاً للأحكام الواردة في القرار ITU-R 1-5 وتُنشر في العنوان <http://www.itu.int/md/R07-SG04-C/en>. وآخر موعد لتقديم المساهمات يوم الجمعة، 9 يوليو 2010، الساعة 16:00 بالتوقيت العالمي. ولا تُقبل المساهمات التي تصل بعد هذا الموعد. وينص القرار ITU-R 1-5 على أن المساهمات التي لا تتوفر للمشاركين وقت افتتاح الاجتماع لا يُنظر فيها.

يرجى من المشاركين تقديم المساهمات بالبريد الإلكتروني إلى العنوان التالي:

rsg4@itu.int

وينبغي كذلك إرسال نسخة إلى رئيس لجنة الدراسات 4 ونوابه. والعناوين ذات الصلة موجودة في الموقع:

http://www.itu.int/cgi-bin/htsh/compass/cvc.param.sh?acvty_code=sg4

4 المشاركة/متطلبات التأشيرة

سيجري تسجيل المندوبين/المشاركين على الخط عبر موقع قطاع الاتصالات الراديوية على شبكة الويب. وقد طلب من كل دولة عضو/عضو قطاع/منتسب تسمية جهة اتصال مسؤولة عن معالجة طلبات التسجيل نيابة عن إدارتها/منظمتها. وينبغي للأفراد الذين يرغبون في الحضور الاتصال المباشر بجهة الاتصال المعنية بجميع أنشطة لجان الدراسات نيابة عن الكيان الذي ينتمون إليه. وترد قائمة جهات الاتصال على صفحة الاستقبال الخاصة بالمعلومات الموجهة لأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية وتسجيل المندوبين في الموقع التالي:

<http://www.itu.int/ITU-R/go/delegate-reg-info/en>

وسيفتح مكتب تسجيل المندوبين أبوابه في تمام الساعة 08:30 في اليوم الأول من الاجتماع عند مدخل مبنى مونبريان. ويرجى ملاحظة أنه لا بد من تقديم تأكيد التسجيل الذي أرسل إلى كل مندوب/مشارك بالبريد الإلكتروني بالإضافة إلى صورة شخصية، لكي يتسنى تسلم بطاقة الهوية.

وتتاح المعلومات الخاصة بحجز الفندق للاجتماعات التي تعقد في جنيف في العنوان التالي: <http://www.itu.int/travel/index.html>.

فاليري تيموفيف
مدير مكتب الاتصالات الراديوية

الملحقات: 3

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية
- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4
- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإجرائية ونوابهم
- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه
- أعضاء لجنة لوائح الراديو
- الأمين العام للاتحاد، ومدير مكتب تقييس الاتصالات، ومدير مكتب تنمية الاتصالات

الملحق 1

مشروع جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

(جنيف، 16 يوليو 2010، الساعة 09:30)

(القاعة B مبنى البرج بالاتحاد)

1	ملاحظات استهلاكية
1.1	مدير مكتب الاتصالات الراديوية
2.1	الرئيس
2	إقرار جدول الأعمال
3	تعيين المقرر
4	المحضر الموجز للاجتماع السابق (الوثيقة 4/115)
5	النظر في نتائج فرق العمل
1.5	فرقة العمل 4B
1.1.5	تقرير تنفيذي
2.1.5	مشاريع التوصيات التي لم تبد بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر القرار 1، الفقرات 3.2.10 و 3.10 و 4.10)
3.1.5	مشاريع التقارير
4.1.5	مشاريع المسائل
2.5	فرقة العمل 4A
1.2.5	تقرير تنفيذي
2.2.5	مشاريع التوصيات التي أبدت بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر القرار 1، الفقرتان 2.2.10 و 4.10)
3.2.5	مشاريع التوصيات التي لم تبد بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر القرار 1، الفقرات 3.2.10 و 3.10 و 4.10)
4.2.5	مشاريع التقارير
5.2.5	مشاريع المسائل
3.5	فرقة العمل 4C
1.3.5	تقرير تنفيذي
2.3.5	مشاريع التوصيات التي لم تبد بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر القرار 1، الفقرات 3.2.10 و 3.10 و 4.10)
3.3.5	مشاريع التقارير
4.3.5	مشاريع المسائل

النظر في نتائج فريق العمل بالمراسلة المعني بأنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية	6
الاتصال مع لجان الدراسات الأخرى والمنظمات الدولية	7
وثائق مقدمة من مكتب الاتصالات الراديوية	8
النظر في برنامج العمل المقبل والجدول الزمني للاجتماعات	9
ما يستجد من أعمال	10

ف. راوات

رئيس لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

الملحق 2

عنوان وملخص مشروع مراجعة التوصية المقترح اعتمادها في اجتماع لجنة الدراسات 4

فرقة العمل 4A

الوثيقة 4/122

مشروع مراجعة التوصية ITU-R S.1003-1

الحماية البيئية لمدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض

ملخص

اعتمدت التوصية ITU-R S.1003-1 منذ أكثر من عشر سنوات مضت. ومنذ ذلك الحين، تم تطوير وتنفيذ عدد كبير من شبكات الخدمة الثابتة الساتلية في مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض. وإضافة إلى ذلك، أثير قلق متزايد بشأن حطام السواتل أو مركبات الإطلاق الخاصة بها التي يمكن أن تكون لها تأثيرات سلبية. وبالتالي، فإنه من المناسب مراجعة هذه التوصية بهدف تحديثها. ويجري تحديث هذه التوصية لتشمل مجال تطبيق ومرجعاً لتوفير تعريف أفضل لمدارات التخلص من الحكام واسترعاء الانتباه إلى زيادة تدفقات الحطام بسبب الشظايا الناتجة عن زيادة عدد السواتل ومركبات الإطلاق المصاحبة لها.

الملحق 3

المواضيع التي ينبغي تناولها في اجتماعات فرق العمل 4A و 4B و 4C التي تعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات 4 والتي يمكن إعداد مشاريع توصيات بشأنها

فرقة العمل 4A

- طريقة للمعالجة الإحصائية لقيم الذروة للفصوص الجانبية لهوائي المحطة الأرضية (PDRR ITU-R S.732).
- كثافة تدفق القدرة المرجعية للخدمة الإذاعية الساتلية في النطاق GHz 22-21,4 في الإقليمين 1 و 3 (PDRR ITU-BO.1776).
- تقنيات التخفيف المتعلقة بالتوهين بسبب المطر من أجل أنظمة الخدمة الإذاعية الساتلية في نطاقات التردد المتراوحة بين 17,3 و 42,5 GHz (PDRR ITU-BO.1659).
- معايير التقاسم في الخدمة المتعلقة بالأنظمة GSO BSS في النطاق GHz 22,0-21,4 في الإقليمين 1 و 3 (PDRR ITU-BO.1785).

فرقة العمل 4B

- تقنيات الإرسال بموجات حاملة متعددة المتعلقة بالأنظمة الساتلية (PDNR ITU-R S.[MULTI-CARRIER])
- تقنيات الإرسال OFDM و CDMA بموجات حاملة متعددة من أجل الأنظمة الساتلية (PDNR ITU-R S.[MULTI-CARRIER (OFDM and CDMA)])
- توفير نوعية الخدمة عبر طبقات في الشبكات الساتلية القائمة على بروتوكول الإنترنت (PDNR ITU-R S.[CROSS_LAYER])

فرقة العمل 4C

- وصف الأنظمة والشبكات في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض-فضاء وفضاء-فضاء) والخصائص التقنية لمحطات الإرسال الفضائية العاملة في النطاقات MHz 1 215-1 164 و MHz 1 300-1 215 و MHz 1 610-1 559 (PDRR ITU-R M.1787).
- استعمال الخدمة المتنقلة الساتلية (MSS) للاستجابة والإغاثة في حالة الكوارث (PDRR ITU-R M.1854).
- نموذج تقييم من أجل التداخل النبضي الناتج عن مصادر راديوية أخرى غير الصادر من خدمة الملاحة الراديوية الساتلية إلى أنظمة خدمة الملاحة الراديوية الساتلية والشبكات العاملة في النطاقات MHz 1 215-1 164 و MHz 1 300-1 215 و MHz 1 610-1 559 (PDNR ITU-R M.[PULSE_EVAL])
- الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الفضائية وخصائص محطات الإرسال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (أرض-فضاء) العاملة في النطاق MHz 5 010-5 000 (PDNR ITU-R M.[E-S TX+RX])
- الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية وخصائص محطات الإرسال الفضائية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض) العاملة في النطاق MHz 5 030-5 010 (PDNR ITU-R M.[S-E RX+TX])